

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقال مطرف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه علي ثم جاءا بآخر وقالوا
أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذا بدية الأول وقال لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما .
وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر Bهما أن غلاما قتل غيلة
فقال عمر لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم .
وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه إن أربعة قتلوا صبيا فقال عمر مثله .
وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة .
وأقاد عمر من ضربة بالدرة . وأقاد علي من ثلاثة أسواط .
واقص شريح من سوط وخموش .
[ش (أخذا بدية الأول) أي أوجب عليهما دية يده التي قطعت بشهادتهما .
(تعمدتما) بشهادتكما قطع يده . (لقطعتكما) لقطعت يد كل منكما قصاصا .
(غيلة) غفلة وخديعة . (فيها) في هذه الفعلة واحتج الجمهور بهذا الأثر على أنه إذا
قتل اثنان فأكثر واحدا عمدا قتل به الجميع قصاصا . (أقاد) أمر بالقود وهو القصاص .
لطمة) هي الضرب بالكف على الوجه .
(الدرة) الآلة التي يضرب بها كالسوط والعصا . (ثلاثة أسواط) ثلاث جلدات زادها مقيم
الحد على المجلود فاعترف بذلك فأمر المجلود أن يقتص منه ويضربه مقابلها . (خموش) جمع
خمش وهو جرح ظاهر البشرة]